



اتفاقية تعاون بين

جامعة مؤتة - المملكة الأردنية الهاشمية

و

الجامعة الأردنية - المملكة الأردنية الهاشمية

طرفا الاتفاقية:

الفريق الأول: جامعة مؤتة، ويمثلها رئيس الجامعة، الأستاذ الدكتور ظافر الصرايرة، أو من يفوضه خطياً بذلك، وعنوانها المملكة الأردنية الهاشمية - مؤتة- الكرك، ويشار إليها لاحقاً بالفريق الأول.
الفريق الثاني: الجامعة الأردنية ويمثلها رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور عزمي محافظة أو من يفوضه خطياً بذلك، وعنوانها المملكة الأردنية الهاشمية - عمان ، ويشار إليها لاحقاً بالفريق الثاني.

مقدمة:

رغبة من فريقي التعاقد في إقامة علاقات تهدف إلى تطوير التعاون في المجالات الأكاديمية والبحثية والتدريبية والإدارية وخدمة المجتمع في مجال التمريض على أساس المنفعة المتبادلة، فقد تم الاتفاق على التعاون في المجالات الآتية، وأية مجالات أخرى ذات اهتمام مشترك قد تستجد في المستقبل.
المادة الأولى: تعتبر مقدمة الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها .

المادة الثانية: التعاون في مجال أعضاء هيئة التدريس:

1- يشجّع الفريقان على تبادل أعضاء الهيئة التدريسية، حسب الإمكانيات المتوفرة، بين كليتي التمريض لديهما لفترات يتفق عليها، ويحدد الطرف الذي يوجه الدعوة أغراض التعاون سواء بهدف إلقاء المحاضرات أو إجراء البحوث المشتركة أو غير ذلك، ويتم تسمية أعضاء الهيئة التدريسية مسبقاً عن طريق المراسلات الرسمية.

2- يشجّع الفريقان الكليات للإفادة من أعضاء الهيئة التدريسية كمتحنيين خارجيين وأعضاء لجان لمناقشة الرسائل الجامعية أو مستشارين لمشاريع علمية، وحسب الحاجة.

المادة الثالثة: التعاون في مجال المؤتمرات والندوات وورش العمل:

- 1- يتعاون الفريقان من خلال كليتي التمريض لديهما على عقد مؤتمرات وورش عمل أو ندوات مشتركة بالتنسيق بينهما وفقاً لآلية يُتفق عليها مسبقاً.
- 2- يوجه الفريقان من خلال كليتي التمريض لديهما أو الهيئات واللجان التحضيرية فيهما دعوات للباحثين من أعضاء الهيئة التدريسية، والطلبة من مرحلتي البكالوريوس والدراسات العليا للمشاركة في المؤتمرات والحلقات الدراسية التي تعقدانها.

المادة الرابعة: التعاون في مجال تبادل المطبوعات:

- 1- يُشجّع الفريقان على تبادل الكتب والمطبوعات ونتائج البحوث العلمية، كلما كان متاحاً.
- 2- يُشجّع الفريقان على تبادل النشرات العلمية والمناهج والمواد الدراسية.
- 3- يُشجّع الفريقان على أن يوفر كل منهما للآخر الوثائق والمخطوطات.
- 4- يُشجّع الفريقان من خلال مكتباتهم الجامعية على تبادل الكتب والمطبوعات فيما بينهم.

المادة الخامسة: تبادل الزيارات الطلابية:

- تعمل كليتي التمريض في كلتا الجامعتين على تشجيع زيارات الوفود الطلابية من مرحلتي (البكالوريوس والدراسات العليا) وتبادلها في المجالات الأكاديمية المختلفة، وتحديد عدد الطلبة ومدة الزيارة ونفقاتها بالاتفاق المسبق بين الفريقين، على أن يرافق الوفد ويرأسه عضو هيئة تدريس كمشرف على الزيارة.
- المادة السادسة: التعاون في مجال التدريب والدورات والدبلوم المهني والفني .

- 1- التعاون في مجال استقطاب وتدريب وتشغيل الشباب الأردني لتأهيلهم للعمل في السوق الأردنية والعربية من خلال منحهم الشهادات المتخصصة.
- 2- التعاون المشترك في طرح برامج الدراسات العليا في مجال التمريض تحديداً والاستفادة من خبرات الكوادر الأكاديمية والفنية المؤهلة لدى الفريقين .
- 3- التعاون في تبادل الفريقين الخبرات العلمية والعملية وإعداد الكوادر الفنية والتقنية.
- 4- تصميم برامج تعليمية وتدريبية حديثة ووضع مناهج مشتركة للبرامج المنفق عليها حسب متطلبات سوق العمل.

5- عقد دورات وورش عمل بما يعود بالمنفعة على المجتمع المحلي.

6- تصميم برامج مشتركة للحصول على دعم المؤسسات الداعمة بما يخدم أهداف الفريقين.

7- استخدام قاعات ومختبرات ومعدات الفريقين في البرامج التعليمية والتدريبية و بالاتفاق المسبق بينهم.

المادة السابعة: الشهادات

- 1- في البرامج المشتركة والدورات المعتمدة والمتفق عليها والمطروحة من قبل الفريقين ترؤس الشهادات باسم الفريقين، بحيث تحمل شعار كل منهم والتوقيع عليها حسب الأصول.

المادة الثامنة: المتابعة والتطوير .

- 1- يسمى كل فريق ضابط ارتباط لغايات متابعة وتنفيذ وتقييم ومعالجة تنفيذ الاتفاقية، ورفع تقارير دورية ومشاركة لإدارة كل فريق .

المادة التاسعة: الأمور المالية

- 1- يتم الاتفاق بين الفريقين على الأمور المالية على المتعلقة بأي من مجالات التعاون كلا على حدا وضمن ملحق يضاف إلى هذه الاتفاقية.

المادة العاشرة: أحكام عامة:

- 1- أية أمور أو موضوعات قد تطرأ أثناء سريان هذه الاتفاقية ولم يرد في شأنها نص صريح متفق عليه بين الفريقين يجري الاتفاق عليها بموجب كتب رسمية متبادلة تعد جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وينطبق عليها ما ينطبق على هذه الاتفاقية.

- 2- مدة هذه الاتفاقية أربع سنوات تبدأ من تاريخ توقيع ممثلي الفريقين عليها وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يطلب أحد الفريقين إنهاءها بكتاب خطي قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها.

- 3- تعقد اجتماعات خلال فترات يتفق عليها بين الفريقين لتقويم مسار الاتفاقية وتنفيذها وللتباحث حول برنامج العمل وكل ما يستجد.

- 4- يجري التوقيع باللغة العربية على نسختين أصليتين يحتفظ كل فريق بنسخة منها.

- المادة الحادية عشر: في حال نشوء خلاف بين أطرافها حول الاتفاقية يتم محاولة حله من خلال التباحث بين القيادات الادارية للفريقين، أو تشكيل لجنة تحكيمية من كلا الطرفين وعند عدم التوصل إلى حل مرضي للفريقين فيتم اللجوء الى القضاء الاردني.

تم الاتفاق على ما ذكر أعلاه بين الفريقين في هذا اليوم ... الخ
الموافق ١٤/٠١/٢٠١٧

الفريق الثاني

الأستاذ الدكتور عزمي محافظة
رئيس الجامعة الأردنية



الفريق الأول

الأستاذ الدكتور ظافر الصرايرة
رئيس جامعة مؤتة

